[513] ورواية الشيخ عمن يعلم أنه لم يشاهده، فيكون اخذه من كتابه، كما قاله الشيخ في آخر التهذيب والاستبصار (1). والعلم بأنه ليس صاحب كتاب أصلا: كأحمد بن الوليد، وأحمد بن العطار، وهذه الامور تشتبه على غير الممارس المتتبع، وإلا فقد يكون شيخ إجازة بالنسبة إلى كتاب أو أزيد، وراويا بالنسبة إلى غيرها، كما هو الشأن بالنسبة إلى الحسين بن الحسن بن أبان بالنسبة إلى كتب الحسين بن سعيد، وكما هو الشأن بالنسبة إلى الوشاء بالنسبة إلى أحمد بن محمد بن عيسى بالنسبة إلى كتاب أبان الاحمر، والعلاء بن رزين القلا، وظاهر أن المقام داخل في الامر الثاني، وقول الكليني: كلما ذكرت في كتابي هذا (2)..، بمنزلة ما ذكره الصدوق في المشيخة فلاحظ. ثم إن كون الرجل من مشايخ الاجازة، إما من أمارات الوثاقة كما عليه جمع من المحققين. قال السيد المحقق الكاظمي في عدته: ما كان العلماء وحملة الاخبار لاسيما الاجلاء، ومن يتحاشى في الرواية عن غير الثقات، فضلا عن الاستجازة ليطلبوا الاجازة في روايتها، إلا من شيخ الطائفة وفقيهها ومحدثها وثقتها، ومن يسكنون إليه ويعتمدون عليه. وبالجملة فلشيخ الاجازة مقام ليس للراوي، ومن هنا قال المحقق البحراني، فيما حكى الاستاذ: وإن مشايخ الاجازة في أعلى درجات الوثاقة والجلالة (3). وعن صاحب المعراج: لا ينبغي أن يرتاب في عدالتهم (4). وعن

_____ (1) مشيخة التهذيب 10: 4، والاستبصار 4: 305.

(2) انظر رجال النجاشي: 378 / 1026. (3) تعليقة البهبهاني: 9 / الفائدة الثالثة. (4) انظر تعليقة البهبهاني: 284. (*) _____